فتاوى الأسرة المسلمة

حول توريث الزوجة لراتب زوجها الأخير بعد موته/الخميس)42-01-4202م(الحلقة الأولى

صلاح الصاوي

علمت من ان توريث اخر مرتب شهي من العمل بعد الموت للزوجة؟ لأ. لا يجوز طبعا حبيبي لانه لا وصية نحن لا نريد ان نحرم الزوجة من مال يعني آآ يقيم حياتها. لكن اذا مات الميت يا ولدي - 00:00:01

رفعت الشريعة يده عن ماله. انتقلت الاموال الى الورثة. اصبحت تركة بعد قضاء الديون وانفاذ الوصايا. لكن الرجل في حياته مسلط على ماله من معروف له ان يهدي ان يهب لزوجته ما شاء من مال في حياته - 00:00:18

لكن ليس وصية مضافة الى بعد الموت بل عطية منجزة مقبوضة في حال الحياة له ان له ان يهبها ما شاء قلقه وكسره. راتب شهر. راتب عشرين شهر. راتب خمسين شهر. القرار قراره. الرجل مسلط على ماله في حياته بالمعروف - 00:00:37

لكن اذا اعطى احدا من اولاده ينبغي ان يعدل بينه وبين سائر اولاده بحديث اتقوا الله واعدلوا بينهن. لا حرج يا ولدي لا حرج يا ولدي ان يهب الرجل في حياته - 00:00:57

شيئا من المال عطية منجزة مقبوضة الزوجة تطييبا لخاطرها وعرفانا يعني يعني بحسن معاشرتها له وليكون ضمانة لها ان استن الله في عدوى في جائز. هذا من من من المعاشرات بالمعروف ومن الوفاء والنبل وحسن الخلق - 00:01:14